



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية

رقم (٢٩) لسنة ٢٠٢٥

بشأن

الإجراءات واجبة الإلتباع عند السير في إجراءات التحقيق والفحص في جرائم التهرب الضريبي

حرصاً من جانب مصلحة الضرائب المصرية على تطبيق صحيح أحكام القوانين الضريبية بشكل فعال واتظافاً من دور الإدارة الضريبية في ضبط وتوثيق الجرائم الضريبية، بات من الضروري توحيد ووضوح الإجراءات المتعلقة بعمليات التحقيق والفحص في قضايا التهرب الضريبي بما يضمن سلامة الإجراءات وصحة النتائج.

لذا تنبه المصلحة على كافة الوحدات التنفيذية ضرورة مراعاة ما يلي:

١) قيام إدارات المكافحة المختصة عند إعداد مذكرة الإحالة للنيابة المختصة بإتخاذ إجراءات التحقيق في وقائع التهرب الضريبي بتضمنين فقرة تنص صراحة على طلب تشكيل لجنة للفحص واقعة التهرب الضريبي محل التحقيق، وذلك لما تتطلبه تلك الدعاوى من وجود المستندات الدالة على واقعة التهرب وفي بعض الأنظمة يستلزم الأمر ضرورة الإطلاع لدى جهات التعامل وإجراء محاضر المناقشة والمعاينات اللازمة وقد يسر الفحص عن ظهور دلائل كافية على وجود جرائم ضريبية أخرى وضرائب مستحقة، بخلاف ما ورد بمذكرة الإحالة.

٢) عدم إحتساب قيمة الضرائب المستحقة عند إعداد مذكرة الإحالة للنيابة المختصة للتحقيق حيث إن صحة الضريبة التي سيتم التوصل لها مرهون بما إذا كانت هناك وقائع تهرب ضريبي أخرى لم تكن تحت بصر إدارة المكافحة المختصة عند إعداد مذكرة الإحالة وتكتشف عند فحص الحالة وإعداد تقرير الفحص الذي يتم مراجعته فنياً ليكون مطابقاً للأصول المحاسبية وتعليمات مصلحة الضرائب المصرية.



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

٣) يتعين على مفتشي قطاع مكافحة التهرب الضريبي الإلتزام بما جرى عليه العمل منذ سنوات عديدة من أن فحص وقائع التهرب الضريبي وما يتكشف من خلال ذلك الفحص من وقائع أخرى وضرائب مستحقة يكون من خلال لجنة يتم ترشيحها من إدارة المكافحة المختصة بمصلحة الضرائب ويتم تكليفها بالفحص من قبل النيابة العامة وإحتساب الضرائب المستحقة.

وعلى كافة الجهات المعنية - كل فيما يخصه - متابعة تنفيذ ما ورد بهذه التعليمات بكل دقة، وذلك درأاً للمسائلة القانونية.

والله ولي التوفيق //

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

رشا عبد العال راضي

صدر : / ٢٠٢٥/